



سياسة المقبوضات لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة الجوم





المادة (١) المقوضات:

- ١- يتم تحصيل مقوضات الجمعية من الغير وتم عملية القبض من خلال المستندات التالية:
 - سندات القبض.
 - الحالات البنكية.
- ٢- يجب أن تكون الاجراءات الرقابية متكاملة على المقوضات نظراً لأهمية وخطورة هذا البند.

المادة (٢) سندات القبض:

- ١- إجراءات المقوضات - سندات القبض فيما يلي الاجراءات المالية التي يجب اتباعها بالنسبة للمقوضات عن طريق سندات القبض:
 - يجب أن يكون التبرع المقبوض نقدا داخل مقر الجمعية.
 - يقوم المحسن / واهب المال بتسليم المبلغ للمحاسب.
 - يقوم المحاسب باستلام المبلغ وإعداد سند القبض.
 - يقوم المحاسب بإرفاق أمر القبض مع سند القبض وحفظة حسب تسلسل أرقام سندات القبض.
 - يقوم المحاسب بتسجيل سندات القبض في سجل حركة الصندوق.
 - يقوم المحاسب بإيداع المبالغ المقبوسة في البنك.
 - يقوم المحاسب بإعداد سند الصرف النقدي.
 - ويتم إعداد سند الصرف النقدي بإجمالي المبالغ المودعة ويتم إرفاق قسيمة الإيداع مع سند الصرف.

٢- اجراءات المقوضات - المعالجة المحاسبية

يقوم قسم الشؤون المالية بإدخال سندات القبض إلى الحاسوب الآلي أو التسجيل اليدوي بحسب المتاح وتوجيهه سند القبض بطريقة صحيحة وسليمة من خلال إجراء القيد المحاسبي اللازم. ويتم اتباع الخطوات الالزمة لعملية إدخال السندات إلى الحاسوب الآلي والتأكد من الإدخال والاعتماد والترحيل.



tawaniijumum@outlook.sa



٢٩٢٦

ص. ب: ٤٣٣ رزيريدي ٣٣١٧



324608010091501



0555944608



المادة (٣) إجراءات المدفوعات - الرواتب:

١. يقوم قسم الشؤون الإدارية بإعداد كشف مسير الرواتب بعد إجراء أية تعديلات جديدة على الرواتب.
٢. يقوم المحاسب بتدقيق كشف الرواتب والتأكد من صحة المبالغ والبدلات المختلفة والتأمينات الاجتماعية والاستقطاعات بأنواعها وأجراء أية تعديلات أن وجدت والمستندات المؤيدة لهذا التعديل.
٣. يقوم المكلف بالمراجعة الداخلية بمطابقة كشوف الرواتب مع سجلات قسم الشؤون الإدارية والتأكد من أية اختلاف عن الشهر السابق.
٤. اعتماد كشف الرواتب والأجور من المدير التنفيذي.
٥. إعداد الشيكات اللازمة أو إرسال تحويل إلى البنك بإجمالي كشف الرواتب والأجور.
٦. اعتماد الشيكات أو التحويل إلى البنك من قبل صاحب الصلاحية أو المخولين بالتوقيع.
٧. استلام الموظفين رواتبهم من واقع الشيكات المعتمدة أو من خلال البنك عن طريق التحويل المعتمد من صاحب الصلاحية أو المخولين بالتوقيع.
٨. إعداد القيود المحاسبية اللازمة.
٩. في حال استخدام برنامج أي يتم احتساب الرواتب والأجور وإعداد الكشوف بواسطة نظام الرواتب والأجور على النحو التالي:

- يختص النظام بكل ما يتعلق بالأمور المالية الخاصة بالموظفي مثل (الراتب، البدلات، الإضافات، الحسميات، السلف، التأمينات الاجتماعية وغير ذلك)
- يجب احتساب الرواتب للموظفين حسب الادارة أو القسم الذين يعملون فيه.
- يقوم المحاسب بإعداد القيود المحاسبية اللازمة من خلال الترحيل الآلي والفورى بعد إجراء المراجعة اللازمة.





المادة (٤) الإجراءات الرقابية على مدفوعات الرواتب:

- ١- يجب تحديد (الاسم الوظيفي ورقم الموظف) عند اعداد كشف الرواتب
- ٢- يجب الفصل بين الوظائف التالية عند صرف الرواتب:
 - إعداد كشف الرواتب.
 - تدقيق كشف الرواتب.
 - تحضير سندات الصرف.
- ٣- يجب اشعار المستحقين للرواتب والاجور بنود الاستحقاق الاجمالي الحسميات والصافية قبل الصرف.
- ٤- يفضل قدر الامكان صرف الرواتب عن طريق تحويل البنوك.
- ٥- يجب تحديد توزيعات الرواتب والاستحقاق حسب ما يتطلبه نظام العمل وكذلك سياسة مجلس الإدارة بالجمعية.
- ٦- يجب أن يراعى عند اعداد كشف الرواتب معرفة تكلفة العمل بكل مركز تكلفة (قسم).

المادة (٥) اجراءات شراء القرطاسية والمطبوعات:

- تخضع لنفس إجراءات الشراء ولكن ينبغي التقيد بالإجراءات التالية:
- ١- يجب وضع سياسة مستقرة للنماذج المطبوعة المستخدمة في الجمعية والربط بين أرصدة المخزون منها والكميات المطلوبة والاحتياجات الفعلية.
 - ٢- يجب تصنيف المطبوعات وترقيمها حسب تقسيم تصنيفي على أن يسبق ذلك اعتماد آلية تعديلات في شكل وبيانات النماذج من رئيس القسم المستخدمة له.
 - ٣- يجب عند استلام المطبوعات المشتراه الا يتم صرف الدفاتر الجديدة الا بعد تسليم الدفاتر المستخدمة وفي حدود عددها ويفضل ترتيب الدفاتر المستلمة طبقاً لسلسل المستندات حتى تسهل عملية التعامل والتخزين.





٤- يجب تخزين المطبوعات في مستودع مستقل أو أي مكان آمن مع اسناد امانته لشخص مخصص لهذا الغرض مع ضرورة جرد الأصناف المخزونة جرداً مفاجئاً مرة واحدة على الأقل سنوياً.

المادة (٦) إجراءات الرقابة على القرطاسية والمطبوعات:

يجري تنظيم عملية تسليم القرطاسية المختلفة والرقابة عليها بمعرفة قسم الشؤون الإدارية، وتتضمن الرقابة على القرطاسية والمطبوعات الأمور التالية:

١. التأكد من توفر القرطاسية والمطبوعات الالزمة للمجموعة لضمان استمرارية العمل،
٢. التأكد من أن مستلم القرطاسية أو المطبوعات هو الشخص المفوض باستخدامها مع تسجيل اسم المستلم وذلك في سجل المطبوعات.
٣. الرقابة على تداول القرطاسية والمطبوعات من خلال المستندات المخصصة لذلك بهدف تحديد المسئولية عن ضياعها أو تلفها أو سوء استعمالها.
٤. التأكد من كفاية القرطاسية والمطبوعات لحاجة العمل بهدف تسهيل الروتين اليومي في استخدامها.
٥. يجب مسح سجل خاص بالمطبوعات، بحيث يتم اثبات حركة تداول المطبوعات من خلال سند استلام / مطبوعات وسند صرف / مطبوعات كما بما يحقق أهداف المراقبة الداخلية.
٦. اثبات القيود المحاسبية الالزمة في السجلات.



اعتماد مجلس الإدارة

اعتمدت هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٣٥) المنعقد في تاريخ ٢٠٢١/٣/٢٣ - ١٤٤٢ هـ م

